كتــاب الأم

أصل فرض الجهاد .

قال الشافعي C تعالى : ولما مضت لرسول ا A مدة من هجرته أنعم ا تعالى فيها على جماعة باتباعه حدثت لهم بها مع عون ا قوة بالعدد لم تكن قبلها ففرض ا تعالى عليهم الجهاد بعد إذ كان إباحة لا فرضا فقال تبارك وتعالى : { كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم } وقال D : { إن ا اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم } الآية وقال تبارك وتعالى : { وقاتلوا في سبيل ا واعلموا أن ا سميع عليم } وقال D : { وجاهدوا في ا حق جهاده } وقال : { فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق } وقال D : { ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل ا اثاقلتم } إلى { قدير } وقال : { انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم } الآية ثم ذكر قوما تخلفوا عن رسول ا A ممن كان يظهر الإسلام فقال : { لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا لاتبعوك } الآية فأبان في هذه الآية أن عليهم الجهاد فيما قرب وبعد بعد إبانته ذلك في غير مكان في قوله : { ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب } قرأ الربيع إلى : { أحسن ما كانوا يعملون } وسنبين من ذلك ما حضرنا على وجهه إن شاء ا تعالى قال ا D : { فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول ا } قرأ الربيع الآية وقال : { إن ا يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص } وقال : { وما لكم لا تقاتلون في سبيل ا } مع ما ذكر به فرض الجهاد وأوجب على المتخلف عنه